

## وزارة الشؤون الخارجية

أمر عدد 1679 لسنة 1995 مؤرخ في 11 سبتمبر 1995 يتعلق بنشر  
الإتفاقية الدولية للشغل عدد 159 بشأن التأهيل المهني وتشغيل المعاقين،  
المعتمدة بجينيف في 20 جوان 1983.

إن رئيس الجمهورية،

باقتراح من وزير الشؤون الخارجية،

بعد الإطلاع على القانون عدد 22 لسنة 1989 المؤرخ في 22 فيفري 1989،  
والمعلق بالمصادقة على الإتفاقية الدولية للشغل عدد 159 بشأن التأهيل المهني  
وتشغيل المعاقين، المعتمدة بجينيف في 20 جوان 1983،

وعلى رأي المحكمة الإدارية،

يصدر الأمر الآتي نصه :

الفصل الأول - تنشر بالرائد الرسمي للجمهورية التونسية، كملحق لهذا  
الأمر، الإتفاقية الدولية للشغل عدد 159 بشأن التأهيل المهني وتشغيل المعاقين،  
المعتمدة بجينيف في 20 جوان 1983.

الفصل 2 - الوزير الأول مكلف بتنفيذ هذا الأمر الذي ينشر بالرائد الرسمي  
للجمهورية التونسية.

تونس في 11 سبتمبر 1995.

زين العابدين بن علي